

**المبادئ العامة والتوجيهية لتبادل المعلومات  
في المواقف الطارئة للسلامة الغذائية**  
هيئة الدستور الغذائي/ المبدأ التوجيهي 19-1995، روجع 1-2004  
( CAC/GL 19-1995, Rev. 1-2004 )

### 1- الديباجة

- 1- عند نشوء طارئة سلامة غذائية، للحد ما أمكن من التأثيرات العكسية المحتملة على الصحة العمومية، من الضروري تعميم طبيعة مشكلة السلامة الغذائية ومداهما لكل الأطراف المعنية بأسرع ما يمكن. ويجب أن يجرى ذلك بحيث يتم تقاضى اتخاذ إجراء غير مضمون ضد الأغذية الأخرى من نفس البلدان أو غيرها، والتي لا تتورط في الموقف الطارئ. وتتطلب الطبيعة العالمية لتجارة الأغذية أن يجرى هذا التعميم بين الأمم على الصعيد الحكومى المناسب.
- 2- تقدم هذه الوثيقة التوجيه لاستخدام الحكومات الوطنية والمنظمات الإقليمية التكامل الاقتصادى لتبادل المعلومات في المواقف الطارئة للسلامة الغذائية.

### 2- النطاق

- 3- تسرى هذه المبادئ العامة والتوجيهية على المواقف التي تكون فيها السلطات المختصة في أى من البلدان المستوردة أو المصدرة أو كليهما على دراية بالموقف الطارئ للسلامة الغذائية، وحيث يجب تعميم المعلومات والمخاطر المحيطة بالطارئة.
- 4- تسرى المبادئ العامة والتوجيهية على المواقف التي يكون فيها خطر السلامة الغذائية (مثل العامل الميكروبيولوجي، أو الكيميائي، أو الإشعاعي، أو الفيزيائي) قد جرى تحديده على الأخص. كما يجوز أن تنطبق على المواقف التي لا يكون قد جرى تحديد خطر السلامة الغذائية فيها، ولكن تقترح المعلومات العلمية ذات الصلة وجود رابط بين استهلاك أغذية ما وظهور تأثيرات صحية خطيرة.
- 5- تسرى المبادئ العامة والتوجيهية على طوارئ السلامة الغذائية المصاحبة للأغذية المستوردة أو المصدرة أو الأغذية التي يحتمل استيرادها أو تصديرها. كما يجوز أن تسرى المبادئ العامة والتوجيهية على الطوارئ التي تتأثر فيها المواد المغذية للحيوانات المنتجة للأغذية<sup>1</sup>.
- 6- لا تسرى المبادئ العامة والتوجيهية على حالات الرفض الروتيني للأغذية حيث لا تستوفى مقاييس البلد المستوردة. وتغطي هذه المواقف في المبادئ التوجيهية لتبادل المعلومات بين البلدان بشأن رفض الأغذية المستوردة (CAC/GL 25-1997).

### 3- التعريف

- 7- طارئة السلامة الغذائية: موقف سواء كان عرضياً أم عمدياً، تحدده السلطة المختصة بحيث يشكل مخاطرة خطيرة على الصحة العمومية ومنقولة بالأغذية ولكنها غير محكومة وتتطلب إجراءً عاجلاً.

### 4- المبادئ العامة

- 8- في حالة تحديد طارئة السلامة الغذائية تسرى المبادئ العامة التالية على تبادل المعلومات:

<sup>1</sup> أحكام المواقف الطارئة المؤثرة على أعلاف الحيوانات متضمنة في مشروع مدونة الممارسة للتغذية الجيدة للحيوانات؛ القسم 1-3-4 "الظروف الخاصة السارية لمواقف الطوارئ".

- أ- يجب أن تكون طبيعتها ومداهها، إن أمكن، موصوفة بوضوح وبالكامل بواسطة السلطات المعنية المختصة.
- ب- يجب أن يكون تبادل المعلومات حول طوارئ السلامة الغذائية بين مراكز الاتصال الرسمية المحددة بواسطة السلطات المختصة.
- ج- البلاد التي تكشف عن الموقف الطارئ للسلامة الغذائية، سواء كانت بلدًا مستوردة أو مصدرة، يجب أن تعلم كل البلدان المعروف والمحمّل تأثرها دون تأخير.
- د- كل المعلومات ذات الصلة يجب أن يجرى تشاركتها بواسطة السلطات المختصة التي تكشف عن طارئة السلامة الغذائية لتمكين كل البلدان المتأثرة والمحمّل تأثرها من اتخاذ قرارات مستنيرة بإدارة الخطر أو تعميم الخطر أو كليهما.
- هـ- كما يجب على السلطات المختصة توفير معلومات واضحة، وذات صلة، وفي وقت مناسب للأطراف المعنية ذوى الصلة إلى المدى الممكن.
- و- يجب أن يكون تدفق المعلومات شفافًا وأن يستمر أثناء كل مراحل موقف الطارئة الغذائية لتمكين التقييم المستمر وتطوير الاستجابة للطارئة.

### 5- طبيعة طارئة السلامة الغذائية

- 9- طبيعة طارئة السلامة الغذائية بما في ذلك أساسها العلمي بمجرد توافرها يجب أن توصف على نحو واضح، ومختصر، ودقيق. وحتى في الظروف حيث لا يكون خطر السلامة الغذائية المحدد قد جرى تحديده بدقة، على السلطة المختصة توفير أى ارتباط واضح وملموس بين استهلاك الأغذية وظهور تأثيرات عكسية خطيرة على الصحة العمومية وفقًا للمبادئ العامة المحددة في الفقرة 8.
- 10- في حالة ارتباط خطر السلامة الغذائية بغذاء محدد أو أغذية محددة، يجب تحديد هذه الأغذية بتفاصيل كثيرة على قدر المتوافر منها لتيسير تحديد الأغذية المتأثرة ومكانها. وفي حالات أخرى، عندما يؤثر خطر السلامة الغذائية على العديد من الفئات المختلفة من الأغذية ويحتمل إصابة منطقة جغرافية محددة، فيجب تحديد كل الأغذية المتأثرة.

### 6- مراكز الاتصال الرسمية المعينة لتبادل المعلومات

- 11- على كل بلد تعيين مركز اتصال رسمي أولى للمواقف الطارئة للسلامة الغذائية، والذي يمكنه أن يعمل على اعتباره نقطة الاتصال الوطنية لتبادل المعلومات في هذه المواقف. وتتوافر قائمة بمراكز الاتصال الرسمية الأولية لتبادل المعلومات في هذه المواقف. وتتوافر قائمة بمراكز الاتصال الرسمية الأولية لتبادل المعلومات في المواقف الطارئة للسلامة الغذائية كما ذكر في البند 8-ب كما يوزع تحديث إلى الحكومات على أساس دورى. وتقع على كاهل البلدان مسئولية ضمان توفيرها المعلومات المحدثة دوريًا في مراكز اتصالها الرسمية الأولية لمنظمة الصحة العالمية حتى تظل قائمة مراكز الاتصال محدثة. وعلى الرغم من أن مركز الاتصال الرسمي الأولى هو أول اتصال، ولكنه من المفهوم أنه فى أى طارئة للسلامة الغذائية قد تود الحكومات الوطنية أن تعين مركز اتصال محددًا لهذه الطارئة.
- 12- يجب أن تكون مراكز الاتصال المعينة للسلطات المختصة المسؤولة عن تنسيق الاستجابة لطارئة السلامة الغذائية محددة بوضوح. وتتضمن المعلومات اللازمة اسم السلطة المختصة وتفاصيل الاتصال بما فيها الاسم، والعنوان، وأرقام الهواتف، وأرقام الفاكس، وعناوين البريد الإلكتروني للأشخاص أو المسؤولين عن إدارة الموقف الطارئ والذين يمكنهم توفير المزيد من التفاصيل حول الخطر، والأغذية المعنية، والإجراءات المتخذة، وأى معلومات أخرى ذات صلة. كما يجب توفير موقع إلكترونى إذا كان يستخدم لتوفير معلومات محدثة.

### 7- إعلام كل البلدان المتأثرة المعروفة والمحتملة

13- مع الطبيعة العالمية للتجارة الدولية، فإن الأثر الناجم عن طارئة السلامة الغذائية قد ينتشر. وعلى السلطة المختصة في البلد التي حددت فيها طارئة السلامة الغذائية، من خلال بذلها أقصى ما يمكنها وبالتعاون مع السلطات الأخرى المعنية، تحديد كل البلدان المحتملة المستقبلية للغذاء/ الأغذية المتأثرة وكل البلدان التي تم استيراد الأغذية أو مكوناتها المحتمل تلوثها منها. كل المعلومات ذات الصلة فيما يتصل بطارئة السلامة الغذائية يجب أن تتوفر للسلطات المختصة في الدول المحددة في هذا الصدد.

14- يجب أن يتم التعميم بأسرع الوسائل، كلما أمكن مبكراً، مع التحقق من تلقي الأطراف الرئيسية له. ويجب الأخذ في الاعتبار الاتصالات عن طريق الهاتف، أو البريد الإلكتروني، أو الفاكس، وإن لزم البريد العادي، لتحقيق التعميم المبكر لضمان تلقي السلطات المختصة للرسالة بأسرع طريقة ممكنة.

15- من المعروف أن المعلومات المبدئية المتوفرة كثيراً ما تكون منقوصة وعليه فإن مسؤولية الدولة المحددة للطارئة الغذائية ضمان تكميل التعميم الأولي بإخطار آخر/ بالمزيد من الإخطارات، بمجرد توافر معلومات مفصلة أكثر.

16- من المعروف أن طبيعة الإفصاح عن المعلومات لكل سلطة مختصة ومداها سيكونان كما هو محدد للسماح به من جانب السلطة المختصة المفصحة وفقاً لقانونها الوطني.

#### 8- المعلومات التي سيتم تبادلها

17- على السلطات المختصة تبادل المعلومات التالية حسب صلتها بمجرد تحديد طارئة السلامة الغذائية مع كل البلدان المتأثرة المعروفة والمحتملة:

- أ- طبيعة طارئة السلامة الغذائية بما فيها الأخطار والمخاطر المحددة، والمنهجية المستخدمة، وأى افتراضات تمت؛
- ب- تحديد الغذاء أو الأغذية المعنية تفصيلاً بما في ذلك علامات المنتج، ومعلومات الشهادة؛
- ج- المجموعة/ المجموعات السكانية المتأثرة والمحتملة؛
- د- معلومات الشحن وما يتصل به، مثل اسم المصدر، والمستورد، والمرسل إليه، والشاحنين، ومعلومات الاتصال بهم؛
- هـ- الإجراء المتخذ لتقليل الخطر أو القضاء عليه؛
- و- تفاصيل كاملة لمركز الاتصال الرسمي المعين والسلطة المختصة ذات الصلة.

18- يجب أن يشمل التعميم الخاص بطبيعة طارئة السلامة الغذائية ومداها ما يتصل بها من برهان علمي ملموس وتقييم للمخاطر بمجرد توافرها، بما في ذلك كيفية أخذ المقاييس الدولية في الاعتبار.

19- يوصى بنموذج موحد للمعلومات ذات الصلة التي سيتم تبادلها ليستخدم من جانب كل من البلدان المستوردة والمصدرة. ويتوافر نموذج موحد نموذجي لتبادل المعلومات في المواقف الطارئة للسلامة الغذائية في المرفق. وفي حالة استخدام نماذج تبادلية، يراعى توخي الحذر لضمان اشتمالها على كل المعلومات ذات الصلة وتقديمه على نحو واضح.

#### 9- دور السلطة المختصة

20- بموجب تحديد طارئة السلامة الغذائية، على السلطة المختصة المحددة للطارئة الاتصال الفوري بالسلطة/ السلطات المختصة المناسبة في البلدان المتأثرة أو المحتملة والتشاور معها. وعلى السلطات المختصة المسئولة عن تنسيق الاستجابة إخطار البلدان المستقبلة للأغذية المتأثرة بأخر الإجراءات المتخذة، كلما أمكن. ويجب التحقق من دقة المعلومات العلمية والمعلومات الأخرى وصحتها فيما يختص بطارئة السلامة الغذائية للمساعدة في اتخاذ قرارات تقييم المخاطر، وإدارة المخاطر، وتعميم المخاطر. وعلى السلطات المختصة تصحيح أى معلومات خاطئة فوراً.

21- كما يلزم أن يتم إعلام كل الأطراف نوى الصلة، كلما أمكن، بطبيعة طارئة السلامة الغذائية ووضعها. وعليه، يجب على السلطات المختصة توفير معلومات واضحة، وذات صلة، وواقعية وفي الوقت المناسب للأطراف المعنية في الصناعة، والمستهلكين، والأطراف الأخرى، ووسائل الإعلام بشأن وضع طارئة السلامة الغذائية.

#### 10- تدفق المعلومات

22- يجب أن تكون الاتصالات بين البلدان المصدرة والمستوردة شفافة وأن تستمر عبر كل مراحل الموقف الطارئ، بدءاً من الإخطار الأولي بمشكلة السلامة الغذائية بما في ذلك، وقتما أمكن، تفاصيل أى تقييمات مخاطر استخدمت من البداية حتى الإخطار بحل المشكلة. وسوف يمكن هذا الأمر من إعادة تقييم استراتيجيات تقييم المخاطر، وإدارة المخاطر، وتعميم المخاطر مع تغيير الموقف.

#### 11- اعتبارات أخرى لتبادل المعلومات

##### مستوى توزيع الأغذية

23- فى اتخاذ قرار تدابير التعميم المناسبة لتطبيقها، على السلطات المختصة أن تأخذ فى اعتبارها كمية الأغذية المعنية، ومدى توزيعها، والمستوى (مثل الجملة أو التجزئة) الذى وزعت عليه. وفى بعض الحالات، قد لا تكون الأغذية المتأثرة قد دخلت بالفعل للبلد المستوردة ومن ثم سيركز التعميم على المستوردين. غير أنه فى حالات أخرى تكون الأغذية قد دخلت ووزعت داخل البلد أو جرت مسافنتها لبلدان أخرى. وعلى السلطة المختصة أن تعرف ما إذا كانت الأغذية قد وزعت بالفعل أو يحتمل أن تكون وزعت على مستوى تجارة الجملة، أو التجزئة، أو المستهلكين، ثم تنفذ تدابير إدارة الأزمة والتعميم تبعاً لذلك، بما فى ذلك مذكرة سحب الأغذية من السوق على أحد هذه المستويات أو أكثر من توزيع الأغذية.

##### إعادة تصدير الأغذية المعرضة لموقف طارئ

24- الأغذية المرفوض دخولها فى بلد ما، أو فى بعض الحالات الأغذية التى تسحب من الأسواق بعد الدخول، يجب أن تعامل وفقاً للمبادئ التوجيهية لتبادل المعلومات بين البلدان بشأن رفض الأغذية المستوردة (CAC/GL 25-1997) مع مراعاة مدونة قواعد السلوك للتجارة الدولية فى الأغذية (CAC/RCP 20-2979, Rev. 1-1985) <sup>2</sup>.

##### خطة طوارئ السلامة الغذائية

25- على البلدان المستوردة والمصدرة تطوير خطة طوارئ للسلامة الغذائية تشير إلى الإجراءات الواجب اتباعها فى حالة حدوث طارئة سلامة غذائية <sup>3</sup>. ويجب أن تحتوى الخطة على حكم خاص متعلق بتبادل المعلومات بما فى ذلك إعلام الجماهير، كلما أمكن، بطارئة السلامة الغذائية.

##### دور منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

26- على الرغم من أن مكونات تبادل المعلومات لهذه المبادئ التوجيهية يقصد بها فى الدرجة الأولى الاستخدام بين السلطات المختصة للبلدان المستوردة والمصدرة، إلا أن النسخ أو الموجزات للمعلومات ذات الصلة فيما يختص بالطارئة لا بد أن تتوافر لمنظمة الأغذية والزراعة، أو منظمة الصحة العالمية، أو المنظمات الدولية الأخرى بناء على الطلب. وفى هذه المواقف، قد تتمكن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية من تقديم المشورة والمساعدة التقنية لواقعة أو أكثر من البلدان المتأثرة أو المحتمل تأثرها.

<sup>2</sup>كانت مراجعة المدونة قيد التطوير فى لجنة المدونة المعنية بالمبادئ العامة وقت كتابة هذا النص.

<sup>3</sup>مثل المبادئ التوجيهية لتعزيز النظم الوطنية للرقابة الغذائية (منظمة الأغذية والزراعة/ منظمة الصحة العالمية)؛ "التهديد الإرهابى للأغذية" (منظمة الصحة العالمية).

## مرفق

## النموذج الموحد لتبادل المعلومات في المواقف الطارئة للسلامة الغذائية

يشكل ما يلي المعلومات الواجب تبادلها بين السلطات المختصة لكل من البلدان المصدرة والمستوردة المعنية في طارئة السلامة الغذائية. وتعد طارئة السلامة الغذائية موقفاً سواء كان عرضياً أم عمدياً، تحدد السلطة المختصة على أنه يشكل مخاطرة خطيرة على الصحة العمومية ومنقولة بالأغذية ولكنها غير محكومة وتتطلب إجراء عاجلاً.

## 1- طبيعة طارئة السلامة الغذائية

- يجب وصف طبيعة خطر السلامة الغذائية المسبب لطارئة السلامة الغذائية وقد يشمل الآتي:
- التلوث البيولوجي/ الميكروبيولوجي (تحديد الكائن أو السم المعنى)؛
  - التلوث الكيميائي (مثل مبيدات الهوام، الأدوية، الكيماويات الصناعية، الملوثات البيئية)؛
  - التلوث الفيزيائي (مثل الأجسام الغريبة)؛
  - التلوث بالنويدات المشعة (تحديد النوية/ النويدات المشعة المعنية)؛
  - مستأرج غير معطن (يجب تحديد اسمه بوضوح)؛
  - مخاطر أخرى محددة (مثل الكيماويات الأصلية في الأغذية أو المنتجة خلال التصنيع، وأخطاء التصنيع/ التعبئة)؛
  - عامل غير معروف (تحديد الآثار الصحية العكسية الخطيرة المصاحبة لاستهلاك الأغذية المحددة).

وفي كل من الحالات المذكورة أعلاه يجب الإخطار بخطر السلامة الغذائية المحدد ومستواه أو انتشاره بناء على المعلومات المتوافرة، وكلما أمكن، أخذ العينات وأساليب التحليل المستخدمة، وأي افتراضات جرت.

## 2- تحديد الأغذية المعنية

- يجب أن توصف الأغذية المعنية بالكامل. ويجب تقديم المعلومات التالية إذا توافرت، حسبما يناسب المنتج:
- وصف وكمية المنتج/ المنتجات بما في ذلك العلامة التجارية، اسم/ أسماء المنتج الواردة في العلامة، والدرجة، ووسيلة الحفظ (مثل المبرد أو المثلج) ومدة الصلاحية؛
  - نوعية العبوات وأحجامها؛
  - تعريف التشغيل، بما في ذلك شفرة التشغيل، وتواريخ الإنتاج والتصنيع، وتحديد المنشآت التي تمت فيها التعبئة أو التصنيع أخيراً؛
  - علامات/ طوابع التعريف الأخرى (مثل رموز الأعمدة المتوازية، ورموز المنتجات العالمية)؛
  - اسم وعنوان المنتج أو المصنع، أو المعبيء، أو البائع، أو المصدر، أو المستورد كلما أمكن؛
  - صورة؛
  - الرقم المرجعي/ الأرقام المرجعية لشهادة/ شهادات التصدير، واسمها الرسمي وعلامتها.

كما يجب توافر إشارة إلى البلدان التي تم تصدير المنتج إليها، فور العلم بها، لتمكين البلدان من سرعة تحديد ما إذا كان من المحتمل تأثرها، والمساعدة في تحديد مواقع الأغذية المتأثرة.

## 3- المجموعة/ المجموعات السكانية المتأثرة أو المحتمل تأثرها

قد تؤثر المواقف الطارئة للسلامة الغذائية على أغلب الشرائح السكانية في بلد ما، مثل الأطفال، أو السيدات الحبالى، أو الأشخاص ضعفاء المناعة، أو المسنين. وفي هذه الحالات، يجب تعميم هذه المعلومات.

كما يجب وصف طبيعة ومدى الآثار الصحية العكسية المصاحبة لطارئة السلامة الغذائية، مثل فترة الحضانه، والشدة، والبيانات الوبائية الأخرى.

**4- معلومات الشحن وما يتصل بها**

يجب توفير المعلومات بشأن ما يلي:

- اسم المصدر ومعلومات الاتصال به؛
- اسم المستورد ومعلومات الاتصال به؛
- تفاصيل الحاوية والشحن، بما في ذلك ميناء المنشأ والمقصد؛
- المرسل إليه/ إليهم والشاحن/ الشاحنون ومعلومات الاتصال.

**5- الإجراء المتخذ من جانب الدولة المصدرة أو المستوردة**

معلومات عن الإجراء المتخذ مثل:

- التدابير المتخذة لتحديد الأغذية ومنع بيعها وتصديرها؛
- التدابير المتخذة لسحب الأغذية من الأسواق شاملة ما إذا كانت هذا السحب طوعياً أم جبرياً؛
- التدابير المتخذة لمنع المزيد من المشاكل؛
- التدابير المتخذة لتقليل المخاطر بالمعالجة الفيزيائية المناسبة؛
- وسائل التشخيص وعلاج الأشخاص المتأثرين؛
- التدابير المتخذة فيما يتعلق بالتخلص النهائي من الأغذية (مثل إعدامها).

**6- تفاصيل مركز الاتصال الرسمي المعين والسلطة المختصة ذات الصلة**

تفاصيل الاتصال الكاملة وتشمل: اسم السلطة المختصة، العنوان، الهاتف، البريد الإلكتروني، أرقام فاكس الأشخاص أو المكاتب التي يمكن أن تقدم المزيد من المعلومات التي قد تبحث عنها البلدان المتأثرة أو المحتمل تأثرها للمساعدة في إدارة طارئة السلامة الغذائية. ويجب استخدام موقع إلكتروني كلما أمكن لتقديم المعلومات أولاً بأول.